ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

# التعبير عن التفرد عند الإمام مسلم: دراسة تحليلية

د. غادة عبد اللطيف الحليبي.
أستاذ مشارك بجامعة الملك فيصل.
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

# Expressing Uniqueness According to Imam Muslim: An Analytical Study

GHADAH ABDULLATIF ALHOLIBY
GALHOLIBY@KFU.EDU.SA

## ملخص البحث باللغة العربية:

يتناول هذا البحث أسلوب الإمام مسلم في التعبير عن التفرد في الأحاديث، حيث يُظهر كيفية تعامل الإمام مسلم مع الأحاديث التي ينفرد بها الرواة؛ من خلال جمع وتحليل تعابيره، ويتضح أن الإمام مسلم كان يميل إلى استخدام أسلوب شامل وعام في نقد التفرد، ولم يلجأ إلى الأسلوب الصريح إلا في مواضع قليلة من كتبه، وقد استخدم عبارة "تفرد" مرتين، واستخدم ثلاث عبارات واضحة الدلالة على التفرد وهي : "لا أعلم روى هذه اللفظة"، و" لا يرويه أحد غير فلان"، و" لا يشاركه فيه أحد"، واستعمل تسعة عشر عبارة غير صريحة في الدلالة على التفرد، كما نجده يستخدم أكثر من عبارة في الدلالة على التفرد في الحديث الواحد، وغالبًا ما كانت هذه العبارات تحمل في طياتها إعلالًا للحديث بسبب وجود علة مرتبطة بالتفرد، وأبرز البحث دقة منهج الإمام مسلم في فحص الأحاديث المتفردة بناءً على معايير علمية دقيقة.

**الكلمات المفتاحية: تفرد– مخالفة– وهم – رواية فاسدة– غير ثابت– أخطأ .**

**Summary of the Research in English:**

This research examines Imam Muslim's approach to expressing uniqueness (tafarrud) in hadiths. It reveals how Imam Muslim handles narrations uniquely transmitted by specific narrators by collecting and analyzing his terminology. It becomes apparent that Imam Muslim tends to use a general and inclusive style when critiquing uniqueness, resorting to explicit language only sparingly in his books. He employs nineteen different expressions to indicate uniqueness, sometimes using multiple terms to refer to a single hadith's uniqueness. Often, these expressions imply a defect in the hadith due to an underlying issue associated with its uniqueness. The study highlights the precision in Imam Muslim's methodology for scrutinizing unique narrations based on rigorous scientific standards.

**Keywords: uniqueness, contradiction, error, invalid narration, unreliable, mistaken**

## المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد...

تعتبر مسألة التفرد من المسائل الحديثية المهمة عند نقاد الحديث وذلك لدقتها وغموضها، وقد قدم الإمام مسلم بن الحجاج إسهاما بارزا في دراسة التفرد من خلال أسلوبه، وتعبيره عنه بعبارات متعددة غلب عليها العموم والشمولية؛ وقل استعماله للفظ التفرد صراحة، فوددت من خلال هذا البحث الموسوم بـ"التعبير عن التفرد عند الإمام مسلم دراسة تحليلية" أن أسلط الضوء على منهج الإمام مسلم، وعباراته التي يستخدمها للتعبير عن التفرد.

**أهمية الموضوع:**

تأتي أهمية هذا البحث من كون التفرد في الحديث موضوعاً دقيقاً وحساساً، وله أثر مباشر على الحكم بصحة الحديث وقبوله، ومن خلال هذه الدراسة سنسعى إلى تحديد العبارات التي استخدمها الإمام مسلم للتعبير عن التفرد من خلال مصنفاته.

**أهداف البحث:**

- تحليل كيفية تعبير الإمام مسلم عن التفرد في الأحاديث النبوية.
- فهم المصطلحات والعبارات التي استخدمها الإمام مسلم للتعبير عن التفرد.

**- أسئلة البحث:**

- كيف يعبر الإمام مسلم عن مفهوم التفرد في الأحاديث؟
- ما هي المصطلحات والتعبيرات التي يستخدمها؟

**منهجية البحث:** المنهج المستخدم: المنهج الوصفي والتحليلي.

**الدراسات السابقة:** لم أقف حسب اطلاعي وبحثي على دراسة تفصيلية للعبارات التي استخدمها الإمام مسلم للتفرد، أما ما يتعلق بالتفرد عند مسلم، فهناك بحث بعنوان "التفرد المقبول عند الإمام مسلم بقرينة عدم المخالفة، وموافقة الثقات من وجه آخر" دراسة تحليلية من خلال كتابه الصحيح للدكتور راما نبيل أبو طربوش، مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، ١٤٤٢هـ، وهو يختلف من حيث طرحه، ولم يكن من نهجه استخلاص عبارات الإمام مسلم التي استخدمها في التفرد، وهناك مصنفات وأبحاث تكلمت عن منهج الإمام مسلم في كتابه التمييز، ونقده للمرويات، وتطرقت لذكر ما يتعلق بالتفرد، لكن لم تخصه بنفس التفصيل والتوضيح الذي جاء في هذا البحث.

**خطة البحث: يتكون هذا البحث من مقدمة ومبحثان:**

المقدمة وتشتمل على: أهمية الموضوع، أهداف البحث، أسئلة البحث، منهجية البحث، خطة البحث.

المبحث الأول: مفهوم التفرد في علم الحديث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف التفرد.

المطلب الثاني: أهمية التفرد عند المحدثين.

المبحث الثاني: منهج الإمام مسلم في التعبير عن التفرد، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعبير صراحة عن التفرد.

المطلب الثاني: عباراته المتنوعة الدالة على التفرد.

## المبحث الأول: مفهوم التفرد في علم الحديث، وفيه مطلبان:

### المطلب الأول: تعريف التفرد.

يعدُّ "التفرد" من المصطلحات التي حظيت باهتمامٍ كبيرٍ في مجال علوم الحديث، لما له من أثرٍ في تقييم الأحاديث وتمييز صحيحها من ضعيفها، وقد تنوعت استخدامات هذا المصطلح عند العلماء، وتفاوتت تعريفاتهم له بحسب السياق والهدف، وعليه، فإنَّ دراسة مفهوم التفرد تتطلب الوقوف على معناه من الجانبين: اللغوي، والاصطلاحي.

التفرد لغةً: يحمل في طياته دلالة الانفراد والتميز، وهو مأخوذ من مادة "فَرَدَ"، فرد وانفرد انفراداً، وأفردته جعلته واحداً، وتدل على الوحدة والعزلة عن غيره، ومنه قوله تعالى:{ لا تذرني فردا} [١]، وجمعه فُرَادى[٢].

التفرد اصطلاحًا: استعمله علماء الحديث في توصيف حالة خاصة للراوي أو الحديث، حيث يكون فيه الراوي منفردًا بروايةٍ لم يُشاركه فيها غيره، مما يستدعي التحقق من عدالته وضبطه[٣].

### المطلب الثاني: أهمية التفرد عند المحدثين.

التفرد يعد من المصطلحات الأساسية في علوم الحديث، وله أهمية كبيرة عند المحدثين للأسباب التالية:

**١. تقييم الروايات وتمييز الصحيح من الضعيف:**

يتطلب التفرد اهتماماً خاصاً من المحدثين لأن الحديث الذي يتفرد به راوٍ يحتاج إلى دراسة دقيقة، إذ يجب النظر في حال الراوي من حيث عدالته وضبطه، لأن الرواية التي ينفرد بها راوٍ غير موثوق أو ضعيف في الحفظ قد تكون سبباً لضعف الحديث، قال ابن حجر: "التفرد لا يُذم مطلقاً، بل هو على حسب حال المتفرد؛ فإن كان عدلاً ضابطاً قُبلت تفرداته، وإن لم يكن كذلك رُدّت"[٤].

**٢. معرفة قوة الحفظ والضبط عند الرواة:**

تفرد الراوي برواية حديث معين قد يُظهر قوة حفظه وتمييزه عن غيره، أو قد يدل على ضعفٍ في الضبط إذا لم يكن الراوي معروفاً بالحفظ الجيد؛ ولذلك، ذكر ابن الصلاح أن المحدثين يتحرون جيداً الأحاديث التي يتفرد بها الرواة لضبط معيار الحفظ والاتقان[٥].

**٣. إظهار تفرد المدارس الحديثية:**

من خلال دراسة التفرد، يمكن للمحدثين معرفة تفرد بعض المدارس أو المناطق برواية أحاديث دون غيرها، مما يسهم في رسم صورة أكثر شمولية عن مرويات الحديث في مناطق مختلفة. قال النووي: "تفرد الراوي قد يكون علامةً على ضبطه وإتقانه، خاصة إذا كان من أهل العلم والإمامة في الحديث" اهـ[٦].

## المبحث الثاني: منهج الإمام مسلم في التعبير عن التفرد، وفيه مطلبان:

### المطلب الأول: التعبير صراحة عن التفرد.

لقد كان للنقد بالتفرد عند الإمام مسلم مكانة واضحة ضمن منهجه النقدي، إذ لم يكن يقبل أي رواية ينفرد بها راوٍ دون أن تكون مدعومة بأدلة أو شواهد تدل على صحة الرواية، أو تدفع عنها الشكوك، وقد عبّر الإمام مسلم صراحة عن مسألة التفرد في مواضع قليلة من مؤلفاته، مما يعكس اهتمامه الشديد بتمييز الأحاديث الصحيحة عن تلك التي قد يشوبها الضعف بسبب انفراد راوٍ بها؛ ولذلك، فإن دراسة تصريحاته المتعلقة بالتفرد لا تكتسب أهميتها فقط من الناحية النظرية، بل تتجلى في التطبيق العملي عندما يقوم بتقييم الرواة، ورواياتهم بناءً على هذه القاعدة، وسأستعرض هنا الأمثلة، والنصوص التي عبّر فيها عن التفرد بوضوح، وسأتناول في هذه الدراسة تحليل كيفية تقييم الإمام مسلم للتفرد في الأحاديث، وموقفه من الرواة الذين انفردوا بأحاديث معينة، ومدى تأثير ذلك على قبول الرواية أو ردها .

**أمثلة على استعمال الإمام مسلم للفظ التفرد صراحة في مصنفاته:**

**استخدام لفظ (تفرد) وجاء صراحة مرتين:**

الأولى: قال الإمام مسلم– رحمه الله"...وَذَلِكَ أَن ابْن جريج قَالَ فِي حَدِيث أبي الزبير: عَن جَابر، فَأَما رِوَايَة الْمعَافي بن عمرَان، عَن أفلح، عَن الْقَاسِم، عَن عَائِشَة، فَلَيْسَ بمستفيض عَن الْمعَافي إنما روى هِشَام بن بهْرَام وَهُوَ شيخ من الشُّيُوخ وَلَا يقر الحَدِيث بِمثلِهِ إذا **تفرد**..." [٧].

قلت: الحديث في سنن أبي داود، في كتاب الحج، باب في الصبي يحج (١٦١/٣، رقم١٧٣٩) قال: حدَّثنا هشامُ بنُ بَهرام المدائنيُّ، حدَّثنا المُعافى بنُ عِمران، عن أفلح – يعني ابنَ حُميد – عن القاسم بنِ محمد، عن عائشة: أن رسولَ الله – صلَّى الله عليه وسلم – وقتَ لأهلِ العِراقِ ذاتَ عِرْقٍ" [٨]، وقد أعل هذا الإسناد الإمام مسلم بهشام بن بهرام، وهو ثقة؛ لكنه مقل في الرواية[٩]، ولذلك لم يقبل الإمام مسلم تفرده فقال: **"لا يقر الحديث بمثله إذا تفرد"**، والإعلال لهذه الرواية منصرف لقوله **"وقت لأهل العراق ذات عرق"**، فهي ليست من كلامه –صلى الله عليه وسلم، وهذا الأقرب أن ذات عرق إنما حدّه عمرُ بن الخَطَّاب –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[١٠]

الثانية: قال الإمام مسلم– رحمه الله: "وَأما حَدِيث يزِيد بن أبي زِيَاد، عَن مُحَمَّد بن عَليّ، عَن ابْن عَبَّاس، فيزيد هُوَ مِمَّن قد اتَّقى حَدِيثه النَّاس، والاحتجاج بِخَبَرِهِ إذا **تفرد** للَّذين اعتبروا عَلَيْهِ من سوء الْحِفْظ، والمتون فِي رواياته التي يَرْوِيهَا..."[١١].

قلت: الحديث عند أبي داود في سننه كتاب الحج، بَابٌ فِي الْمَوَاقِيتِ (١٤٣/٢، رقم الحديث١٧٤٠) قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ»[١٢]، وقد عبر الإمام مسلم هنا عن التفرد صراحة، وأشار إلى ضعف يزيد بن أبي زياد، ويزيد بن أبي زياد هو الهاشمي الكوفي[١٣] قال فيه ابن حجر: ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن، وكان شيعياً[١٤]، والحديث ضعيف لتفرده برواية هذا الحديث، فلم يتابع عليه، ولا يقبل تفرده، فقد خالف ما رواه الجماعة عن ابن عباس، قال الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْمَعْرِفَةِ": تَفَرَّدَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، وَالْعَقِيقُ أَقْرَبُ إِلَى الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ بِيَسِيرٍ[١٥].

**أمثلة على استعمال الإمام مسلم للفظ يدل على التفرد:**

١- **استخدام عبارة (لا أعلم روى هذه اللفظة)** قال الإمام مسلم – رحمه الله: **لا أعلم روى هذه اللفظة** عن الزهري غير ابن عيينة: "واقضوا ما فاتكم"[١٦] قال مسلم: وأخطأ ابن عيينة[١٧].

قلت: الحديث عند ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢٨/٢، رقم ٧٤٠٠) قال: نا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَاقْضُوا»[١٨]، وهذا الحديث اختلف لفظه على الزهري؛ فجاء مرة بلفظ الإتمام "وما فاتكم فأتموا"[١٩]، ومرة بلفظ القضاء "وما فاتكم فاقضوا"[٢٠]، ولن أسوق الاختلاف هنا منعا للإطلالة في الكلام في هذه العلة، وقد تبين لي بعد جمع الطرق والنظر في أحوالها أن المحفوظ لفظ الإتمام؛ لكثرة من روى هذا الوجه، ولكونهم من المقدمين في الرواية عن الزهري؛ وأيد ذلك قول البيهقي: "وَالَّذِينَ قَالُوا: فَأَتِمُّوا، أَكْثَرُ وَأَحْفَظُ وَأَلْزَمُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ– رَضِيَ اللهُ عَنْهُ– فَهُوَ أَوْلَى، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ" [٢١]، وقال ابن رجب: "وبالجملة، فرواية من روى ((فأتموا)) أكثر" اهـ[٢٢]، وقال ابن الملقن: "لم ينْفَرد ابْن عُيَيْنَة بِلَفْظ الْقَضَاء فقد تَابعه ابْن أبي ذِئْب – كَمَا أسلفناه فِي كتاب «الْقِرَاءَة خلف الإِمَام للْبُخَارِيّ»؛ لَكِن فِي «صَحِيح ابْن حبَان» من حَدِيث ابْن أبي ذِئْب، عَن الزُّهْرِيّ: «وَمَا سُبقتم فَأتمُّوا» اهـ[٢٣]، قد اتضح لي من جمع طرق الحديث أن هناك جمع قد وافقوا ابن عيينة في روايته الحديث بلفظ "القضاء"، وعليه لم ينفرد ابن عيينة به؛ وبذلك نفهم من مقصود مسلم هنا من قوله " لا أعلم روى هذه اللفظة عن الزهري غير ابن عيينة" هو الإشارة إلى أنه في حال كانت الرواية الأكثر يرويها على وجه، وجاءت من عدد من الرواة أقل على وجه آخر؛ فرواية المخالفين الأقل عددا تعد تفردا لمقارنتها بالأكثر عدداً[٢٤].

٢- **استخدام عبارة (لا يرويه أحد غير فلان)** ٣- **وعبارة (لا يشاركه فيه أحد):**

قال الإمام مسلم في صحيحه كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله(١٢٦٨/٣،رقم١٦٤٧): وحدثني سويد بن سعيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد، قالا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد، وحديث معمر مثل حديث يونس غير أنه قال: فليتصدق بشيء، وفي حديث الأوزاعي: «من حلف باللات والعزى»[٢٥]، قال أبو الحسين مسلم: " **هذا الحرف يعني قوله أقامرك فليتصدق، لا يرويه أحد غير الزهري**، قال: وللزهري نحو من تسعين حديثا يرويه عن النبي– صلى الله عليه وسلم، **لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد**"، وهنا إشارة واضحة إلى أن ليس كل تفرد مردود عند مسلم، فقد أقر بأن للزهري تسعين حديثا تفرد بها وأسانيدها مقبولة، بل نجده روى في الصحيح ما تفرد به الزهري وهو إمام كبير مقبول تفرده، فيتضح من منهج الإمام مسلم أنه لم يرفض كل حديث متفرد، بل قبل بعض الأحاديث التي تفرد بها راوٍ عندما تتوافر القرائن التي تدل على صحة الرواية.

## المطلب الثاني: عباراته المتنوعة الدالة على التفرد.

الإمام مسلم، بصفته أحد كبار أئمة الحديث، كان حريصًا على توضيح مفهوم التفرد وقد تنوعت عباراته في الدلالة على التفرد عبر استخدامه عبارات معينة في حكمه على الروايات والرواة، وهذه العبارات قد لا تشير بشكل مباشر إلى "التفرد"، لكنها تحمل في طياتها نقدًا وتوجيهاً يتعلق بقبول الرواية أو ردها بناءً على درجة توثيق الراوي وتفرده؛ ومن هنا فإن دراسة هذه العبارات غير الصريحة تتيح لنا فهمًا أعمق لمنهج الإمام مسلم في قبول الروايات التي تفرد بها بعض الرواة، فكانت عبارات الإمام مسلم عن التفرد شمولية تشير إلى وجود علة كتصحيف المتفرد، ومخالفته، ويتضح منهجه في الإشارة إلى العلة التي منشأها التفرد من خلال قوله: "أَن يروي نفر من حفاظ النَّاس حَدثنَا عَن مثل الزُّهْرِيّ، أَو غَيره من الائمة **بِإِسْنَاد وَاحِد وَمتْن وَاحِد مجتمعون على رِوَايَته فِي الإِسناد، والمتن لَا يَخْتَلِفُونَ فِيه فِي معنى، فيرويه آخر** سواهُم عَمَّن حدث عَنهُ النَّفر الَّذين وصفناهم بِعَيْنِه، **فيخالفهم فِي الاسناد**، أَو **يقلب الْمَتْن**، فَيَجْعَلهُ بِخِلَاف مَا حكى من وَصفنَا من الْحفاظ، فَيعلم حِينَئِذٍ أَن الصَّحِيح من الرِّوَايَتَيْنِ مَا حدث الْجَمَاعَة من الْحفاظ دون الْوَاحِد الْمُنْفَرد"[٢٦]، وسأذكر هنا أمثلة لبعض التعابير التي استخدمها:

**١-مثال على التعبير عن التفرد بقوله: "لا يثبت ما زاد فيه"، و٢- "بان الوهم في حفظه" و٣-" غير ثابت الإسناد والمتن":** وقد جاءت هذه العبارات في مثال واحد وهو : قال مسلم : حَدثنَا قُتَيْبَة، ثَنَا اللَّيْث، وثنا أَبُو بكر، ثَنَا يحيى بن آدم، ثَنَا عبد الرَّحْمَن بن حميد، حَدثنِي أَبُو الزبير، عَن طَاوُوس، عَن ابْن عَبَّاس قَالَ:" كَانَ رَسُول الله –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– يعلمنَا التَّشَهُّد كَمَا يعلمنَا السُّورَة من الْقُرْآن"[٢٧]، قال الإمام مسلم– رحمه الله: "فقد اتّفق اللَّيْث، وَعبد الرَّحْمَن بن حميد الرُّؤَاسِي، عَن أبي الزبير ،عَن طَاوُوس، وروى اللَّيْث فَقَالَ: عَن سعيد بن جُبَير، عَن ابْن عَبَّاس، **وكل وَاحِد من هذَيْن عِنْد أهل الحَدِيث أثبت فِي الرِّوَايَة من أَيمن، وَلم يذكر اللَّيْث فِي رِوَايَته حِين وصف التَّشَهُّد "بِسم الله وَبِالله" فَلَمَّا بَان الْوَهم فِي حفظ أَيمن** لإسناد الحَدِيث بِخِلَاف اللَّيْث، وَعبدالرَّحْمَن اياه دخل الْوَهم أَيْضا فِي زِيَادَته فِي الْمَتْن **فَلَا يثبت مَا زَاد فِيه**، وَقد رُوِيَ التَّشَهُّد عَن رَسُول الله –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– من أوجه عدَّة صِحَاح، فَلم يذكر فِي شَيْء مِنْهُ بِمَا روى أَيمن فِي رِوَايَته قَوْله "بِسم الله وَبِالله"، وَلَا

مَا زَاد فِي آخِرِه من قَوْله "أسأَل الله الْجنَّة وَأَعُوذ بِالله من النَّار"، **وَالزِّيَادَة فِي الاخبار لَا يلْزم إِلا عَن الْحفاظ الَّذين لم يعثر عَلَيْهِم الْوَهم فِي حفظهم**[٢٨].

قلت: الرواية عند أبي داود الطيالسي في مسنده (٣/ ٣٠٢، رقم ١٨٤٧)قال: حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ»[٢٩]، قال الترمذي: " فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. هَكَذَا يَقُولُ أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَطَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّوَاسِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، مِثْلَ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ" اهـ [٣٠]، وقال البيهقي: رَوَاهُ أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ... وَرِوَايَةُ اللَّيْثِ أَصَحُّ"[٣١]، وقال ابن حجر: أيمن بن نابل الحبشي ... وأنكر عليه النسائي، والدارقطني، وغيرهما زيادته في أول التشهد الذي رواه عن أبي الزبير، عن طاووس، عن ابن عباس "بسم الله وبالله" وقد رواه الليث، وعمرو بن الحارث، وغيرهما، عن أبي الزبير بدونها، وكذلك هو بدونها في صحاح الأحاديث المروية في التشهد" اهـ [٣٢]، ونقل الزيلعي قول النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ: وَهُوَ مَرْدُودٌ، فَقَدْ ضَعَّفَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ الْحُفَّاظِ... وَمِمَّنْ ضَعَّفَهُ الْبُخَارِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ[٣٣]، وقال ابن الملقن: "...نَصّ غير وَاحِد من الْحفاظ عَلَى ضعفه... والْحَدِيث خطأ.. وَقَالَ حَمْزَة بن مُحَمَّد الْحَافِظ: قَوْله عَن جَابر خطأ، وَالصَّوَاب أَبُو الزبير، عَن سعيد بن جُبَير وَطَاوُس، عَن ابْن عَبَّاس، قَالَ: وَلَا أعلم أحدا قَالَ فِي التَّشَهُّد (باسم الله وَبِاللَّهِ) إِلَّا أَيمن بن نابل، عَن أبي الزبير..."[٣٤]، وقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ: "وَحَدِيث ابْن عَبَّاس أشبه بِالصَّوَابِ من حدِيث جابر" اهـ[٣٥]، وقال ابن حجر: "قُلْتُ: لَيْسَ الْعِلَّةُ فِيهِ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ فَأَبُو الزُّبَيْرِ إِنَّمَا حَدَّثَ بِهِ عَنْ طَاوُسٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ لَا عَنْ جَابِرٍ، وَلَكِنَّ أَيْمَنَ بْنَ نابل كَأَنَّهُ سَلَكَ الْجَادَّةَ فَأَخْطَأَ..."اهـ[٣٦].

قلت: يتضح من خلال ما ذكره النقاد أن الخطأ وقع فيه من أيمن بن نابل الحبشي، فبان وهمه كما بين الإمام مسلم، فلم يقبل تفرده، فيما زاده، وهي إشارة من مسلم للتعبير عن التفرد بعدم ثبوت ما زاده المتفرد.

**٤–مثال التعبير عن التفرد بقوله: " رواية فاسدة بين خطؤها بخلاف الجماعة من الحفاظ"، ٥– وبقوله: أطبقوا على خلاف روايته، ٦– وبقوله "يحكى على غير صحة".** قال مسلم: "ذكر **رِوَايَة فَاسِدَة بَين خطؤها بِخِلَاف الْجَمَاعَة من الْحفاظ:** حَدثنِي الْقَاسِم بن زَكَرِيَّا بن دِينَار، ثَنَا حُسَيْن بن عَليّ، عَن زَائِدَة، عَن عبد الْعَزِيز بن أبي رواد، عَن نَافِع، عَن ابن عمر "كَانَ النَّاس يخرجُون صَدَقَة الْفطر فِي عهد النَّبِي –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– صَاع شعير أَو تمر أَو سلت[٣٧] أَو زبيب، فَلَمَّا كَانَ عمر، وَكَثُرت الْحِنْطَة جعل عمر نصف صَاع حِنْطَة مَكَان صَاع من تِلْكَ الأشياء"[٣٨] وَسَنذكر إن شَاءَ الله من رِوَايَة أَصْحَاب نَافِع بِخِلَاف مَا روى عبد الْعَزِيز..." ، ثَنا عبد الله بن مسلمة، وقتيبة قالا: حَدَّثَنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر:" أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر، أو صاعا من شعير..."[٣٩]، وساقه، وعبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، وأيوب، عن نافع، والليث، عن نافع، والضحاك، عن نافع، وابن جريج ، أخبرني أيوب بن موسى ، عن نافع، ومحمد بن إسحاق ، عن نافع، وإسماعيل بن علية ، ويزيد بن زريع ، عن أيوب عن نافع، والضحاك بن عثمان ، ومحمد بن إسحاق؛ فهؤلاء الأجلة من أصحاب نافع قد **أطبقوا على خلاف رواية ابن أبي رواد** في حديثه صدقة الفطر، **وهم سبعة نفر لم يذكر أحد منهم في الحديث السلت، ولا الزبيب، ولم يذكروا في الحديث أنه جعل مكان تلك الأشياء نصف صاع حنطة**، إنما قال أيوب السختياني ، وأيوب بن موسى، والليث، في حديثهم: "فعدل الناس به بعد نصف صاع من بر"، فقد عرف من عقل الحديث، وأسباب الروايات حين تتابع هؤلاء من أصحاب نافع على خلاف ما روى ابن أبي رواد فلم يذكروا جميعاً في الحديث إلا الشعير، (والتمر، والسلت، والزبيب) **يحكى عن ابن عمر على غير صحة؛** إذ كان ابن عمر لا يعطي في دهره بعد النبي –صلى الله عليه وسلم– إلا التمر إلا مرة أعوزه التَّمْر فَأعْطى الشّعير[٤٠].

قلت: فهنا أشار الإمام مسلم للتفرد في هذا الحديث، وعبر عنه بعدة عبارات فقال: "**رواية فاسدة بين خطؤها بخلاف الجماعة من الحفاظ**"؛ فلما خالف هنا عبد العزيز بن أبي الرواد الجماعة وتفرد بهذه الرواية، وهو صدوق عابد ربما وهم [٤١]، لم يقبل تفرده، وعبر أيضا بقوله "أطبقوا على خلاف رواية ابن أبي رواد" وعبارة "أطبقوا" فيها دلالة على اتفاق جمع على خلاف ما قاله، وقد عدهم هنا سبعة من الرواة لم يذكروا اللفظة التي تفرد بها، ولا ما أضافه من أن ابن عمر جعل مكان تلك الأشياء نصف صاع حنطة؛ ولذلك عبر أيضا عن تفرده بعبارة أخرى وهي "يحكى عن ابن عمر على غير صحة" إشارة منه إلى تفرد ابن أبي رواد فيما نسبه لابن عمر، وهذه العبارات الثلاث كاشفة لعلة في الحديث واقعة بتفرد راوي لا يحتمل تفرده، وبمخالفته لأصحاب نافع الأكثر عددا والأحفظ لحديثه.

٧ – **التعبير عن التفرد بقوله: "صحف فيه، ٨– وبقوله: "فقلب قوله... ثم قلب له معنى":** عَن عِيَاض عَن أبي سعيد قَالَ: كُنَّا نورثه على عهد رَسُول الله –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم –يَعْنِي الْجد"[٤٢] سَمِعت أبا الْحُسَيْن يَقُول: هَذَا خبر **صحف فِيهِ** قبيصَة، وإنما كَانَ الحَدِيث بِهَذَا الإسناد عَن عِيَاض قَالَ: "كُنَّا نؤديه على عهد رَسُول الله– صلى الله عَلَيْهِ وَسلم"[٤٣]– يَعْنِي فِي الطَّعَام، وَغَيره فِي زَكَاة الْفطر، فَلم يفهم قِرَاءَته **فَقلب قَوْله إِلَى أَن قَالَ: يورثه، ثمَّ قلب لَهُ معنى** فَقَالَ: يَعْنِي الْجد[٤٤]. قال ابن أبي حاتم: "سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ حديثٍ رَوَاهُ قَبِيصَة ... قَالَ: كُنَّا نُوَرِّثُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؛ يَعْنِي: الجَدَّ؟ فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: هَذَا خطأٌ؛ أَخْطَأَ فِيهِ قَبِيصَة؛ إنما هو: كنا نُؤَدِّي صدَقَةَ الفِطْرِ على عهد رَسُول اللَّه" [٤٥]. وقَالَ الْبَزَّارُ: لا نَعْلَمُهُ بِهَذَا اللَّفْظِ إلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، **وَأَحْسَبُ أَنَّ قَبِيصَةَ أَخْطَأَ فِي لَفْظِهِ**، وَإِنَّمَا كَانَ عِنْدِي: كُنَّا نُؤَدِّيهِ، يَعْنِي: زَكَاةَ الْفِطْرِ، **وَلَمْ يُتَابَعْ قَبِيصَةُ عَلَى هَذَا غَيْرِهِ**[٤٦].

قلت: بين الإمام مسلم أن قبيصة تفرد بهذا اللفظ، وقبيصة ثقة إلا أنه تُكلم في سماعه من سفيان الثوري، قال ابن معين: قبيصة ثقة في كل شيء إلا في حديث سفيان؛ فإنه سمع منه وهو صغير[٤٧]، وقوله في هذا الحديث "كنا نورثه..."، يعتبر الحديث بهذا المتن غير صحيح لأنه تفرد بها ولم يتابع عليها، فلم يرويه عن سفيان بهذا اللفظ غيره، وفسر الإمام مسلم سبب وقوعه في هذا الخطأ بأنه لم يحسن قراءته، وعبر عن التفرد هنا بقوله "**فصحف فيه**"، وهذه الرواية يستشهد بها في كتب المصطلح فيما كانت علته تحريفًا في لفظ من ألفاظه، وفي مسألة رواية الحديث بالمعنى؛ مثل تعليق ابن رجب على فعل قبيصة بقوله: "وروى بعضهم حديث كنا نؤديه على عهد رسول الله يريد زكاة الفطر، فصحف نؤديه فقال: نورثه، ثم فسره من عنده فقال: الجد، كل هذا تصرف سيئ لا يجوز مثله"[٤٨]، فقبيصة بهذا الخطأ الذي وقع فيه غير موضوع الحديث فبدل أن يجعل الحديث في صدقة الفطر جعله في ميراث الجد، وقد عبر الإمام مسلم عن تفرده هنا بقوله: "**فَقلب قَوْله إِلَى أَن قَالَ: يورثه، ثمَّ قلب لَهُ معنى**"؛ فهو تفرد هنا لأنه رواه بالمعنى الذي فهمه من النص بعد تصحيفه له، فقال: "يعني الجد"، والصواب: "يعني: صدقة الفطر"؛ حيث كان الصحابة يؤدونها على عهد النبي –صلى الله عليه وسلم– فهذا هو الصحيح من هذا الحديث، والمعروف المشهور، وقبيصة صحف نؤديه إلى نورثه، لأن الكلمتان يشتبهان في الخط، ثم بعد أن روى الحديث كنا نورثه رواه بالمعنى بحسب ما فهمه، وقال: يعني الجد، كنا نورث الجد؛ فهذا الحديث معلول، **وقعت العلة فيه من جهة التصحيف، والرواية بالمعنى لمتنه**، ومن خلال جمعي لطرق الحديث ورواياته تبين لي أن قبيصة رواة مرة على الوجه الصواب، ولعل قبيصة لما أخطأ في متنه نُبه على ذلك فانتبه لذلك فأصبح يرويه على الصواب، وقد أخرج روايته على الصواب البخاري في صحيحه بلفظ "**كنا نطعم الصدقة صاعا من شعير**" في كتاب الزكاة، بَابٌ: صَدَقَةُ الفِطْرِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ (٢/١٣١،رقم١٥٠٥).

٩– **التعبير عن التفرد بقوله: "المتقنون من أهل الحفظ على خلافه" ١٠– وبقوله: لا يتابع رواتها في متنها ولا في إسنادها،١١– وبقوله: لم يواطأ عليه من وجه من الوجوه المعروفة ١٢– وبقوله: خولف في إسناده:** قال مسلم: ذكر رواية لا يتابع رواتها في متنها، ولا في إسنادها: حَدَّثَنا محمد بن المثنى، حَدَّثَنا معدي بن سليمان أبو سليمان –صاحب الطعام– قال: سمعت محمد بن عجلان يذكر عن أبيه، عن أبي هريرة قال:" من أتى جنازة فانصرف عليها إلى أهلها كان له قيراط فإذا شيعها كان له قيراط، فإذا صلى عليها كان له قيراط، فإذا جلس حتى يقضى قضاؤها كان له قيراط"

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " والقيراط مثل جبل أحد، أو أعظم من جبل أحد "[٤٩]. فهذه الرواية **المتقنون من أهل الحفظ على خلافها**، وأنهم لم يذكروا في الحديث إلا قيراطين، قيراط لمن صلى عليها ثم يرجع، ولمن انتظر دفنها قيراطان، كذلك روى أصحاب أبي هريرة، عن أبي هريرة عن النبي –صلى الله عليه وسلم، ويروى عن غير أبي هريرة عن النبي– صلى الله عليه وسلم– بوجوه ذوات عدد، سنذكرها إن شاء الله، فأما حديث معدي بن سليمان في روايته من ذكر أربعة قرايط **فلم يواطأ عليه من وجه من الوجوه المعروفة، وخولف في إسناده** عن ابن عجلان[٥٠] .

قلت: هذا الحديث جاء على عدة وجوه ومداره على محمد بن عجلان وهو صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة[٥١]، وقد جاء على وجهين مختلفين من حيث الإسناد، والمتن؛ أما الاختلاف في المتن: من حيث عدد القرايط، فجاء برواية عنه بمجموع أربعة قرايط، ومرة قيراطان، والاختلاف من حيث الإسناد أنه جاء عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً، وجاء عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعاً، والأرجح أن المحفوظ عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعا ولفظه: "من أتى جنازة في أهلها فصلى عليها كان له قيراط، ومن اتبعها حتى يقضي قضاؤها فله قيراطان"، وقد عبر الإمام مسلم عن التفرد هنا بقوله: **لا يتابع رواتها في متنها ولا في إسنادها**، والمتفرد بها معدي بن سليمان، وقد سئل عنه أبو زرعة فقال: واهي الحديث، يحدث عن ابن عجلان بمناكير. وقال ابن حبان:

يروي المقلوبات عن الثقات، والملزقات عن الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد[٥٢]، وعبر الإمام مسلم أيضا عن تفرده به بقوله: **فلم يواطأ عليه من وجه من الوجوه المعروفة، وخولف في إسناده**، فاتضح من كلام الإمام مسلم أن هذا الوجه الذي جاء به من حيث الإسناد والمتن لم يتابعه عليه أحد فانفرد به، وخطأه في إسناده من حيث أنه جعله عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، فسلك فيه الجادة المشهورة، وقد أشار البزار إلى تفرده هذا بقوله: "وهذا الحديث لا نعلم رواه إلاَّ معدي، عَن ابن عَجْلان، عَن أَبِيه، عَن أبي هُرَيرة" اهـ [٥٣]. وخطأه في متنه من حيث عدد القراريط لم يتابعه عليها أحد، فالصحيح في الرواية ما رواه أبو عاصم الضحاك بن مخلد(ثقة ثبت)[٥٤]، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعا ولفظه "من أتى جنازة في أهلها فصلى عليها كان له قيراط، ومن اتبعها حتى يقضى قضاؤها فله قيراطان"[٥٥]، ولهذا عبر أيضاً مسلم عن التفرد هنا بقوله "**المتقنون من أهل الحفظ على خلافه**"، إشارة منه إلى رواية الضحاك هذه فهي الصحيحة

**١٣ – التعبير عن التفرد بقوله: "أخطأ في هذه الرواية":** قال مسلم: حدثنا محمد بن بشار، حَدَّثَنا يحيى بن سعيد، ومحمد بن جعفر قالا : حَدَّثَنا شعبة، عن سلمة بن كهيل قال: سمعت حجرا أبا العنبس يقول: حدثني علقمة بن وائل ، عن وائل ، عن النبي –صلى الله عليه وسلم، وحدثنا إسحاق، أخبرنا أبو عامر ، حَدَّثَنا شعبة ، عن سلمة، سمعت حجرا أبا العنبس يحدث ، عن وائل بن حجر ، عن النبي –صلى الله عليه وسلم– بهذا الحديث، كلهم عن شعبة، عن سلمة، عن حجر، عن علقمة، عن **وائل إلا إسحاق، عن أبي عامر؛ فإنه لم يذكر علقمة**، وذكر الباقون كلهم علقمة، سمعت مُسْلِمًا قال: **أخطأ شعبة في هذه الرواية** حين قال:" وأخفى صوته"، وسنذكر إن شاء الله رواية من جاء بخلاف حديث شعبة فيها فأصاب [٥٦].

قلت: هذه الرواية عند الإمام أحمد في مسنده (٣١٦/٤) قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن حجر أبي العنبس، قال: **سمعت علقمة يحدث، عن وائل**، أو سمعه حجر، من وائل قال: صلى بنا رسول الله– صلى الله عليه وسلم، فلما قرأ: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}[٥٧] **قال: " آمين " وأخفى بها صوته**، ووضع يده اليمنى على يده اليسرى، وسلم عن يمينه وعن يساره "[٥٨]، والحديث مداره على شعبة، وقد اضطرب فيه من حيث الإسناد، والمتن فلم يضبطه؛ حيث خالف جماعة من الرواة منهم سفيان الثوري،[٥٩] قال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل في هذا الباب أصح من حديث شعبة، وشعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع **قال: عن سلمة بن كهيل، عن حجر أبي العنبس**، وإنما هو حجر بن عنبس، وكنيته أبو السكن، **وزاد فيه عن علقمة بن وائل**، وإنما هو حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر، ليس فيه علقمة، **وقال: وخفض بها صوته**، والصحيح أنه **جهر بها**"[٦٠]، وقال الدارقطني في سننه: " كذا قال شعبة: وأخفى بها صوته، ويقال: إنه وهم فيه؛ لأن سفيان الثوري، ومحمد بن سلمة بن كهيل، وغيرهما رووه عن سلمة، فقالوا: "ورفع صوته بآمين وهو الصواب"[٦١]، وقال البيهقي: « فقد رواه العلاء بن صالح، ومحمد بن سلمة بن كهيل، عن سلمة بمعنى رواية سفيان» اهـ[٦٢]، ونخلص من ذلك بأن شعبة قد خالف أصحاب سلمة بن كهيل، ومن أثبتهم سفيان الثوري الذي اتفق النقاد على أنه أحفظ الناس لأحاديثه، فإذا وقع خلاف بينه وبين شعبة، فإن قول سفيان هو الذي يترجح، ويضاف إلى هذا أنه قد خالف السنة العملية التي تواترت عن النبي– صلى الله عليه وسلم، بجهره بآمين، ويؤيد ذلك أيضا أن عبد الجبار بن وائل روى عن وائل ما يؤيد قول سفيان، إذ قال فيه: "مد بها صوته" ، ولهذا عبر الإمام مسلم عن تفرد شعبة بقوله "**أخطأ شعبة في هذه الرواية**" فأشار إلى تفرده ببيان خطأه فيها ومخالفته.

**١٤–التعبير عن التفرد بقوله: "خبر يخالف الخبر الثابت المشهور"،١٥– وبقوله: مستنكر غير مفهوم صحة معناه".** قال مسلم: ثَنَا عبد الله بن مسلمة، أَنا سَلمَة بن وردان، عَن أنس أَن النَّبِي –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– رأى رجلا من أَصْحَابه، فَقَالَ: يَا فلَان هَل تزوجت؟ قَالَ: لَا... وَسَاقه، هذا الخبر الذي ذكرناه عن سلمة، عن أنس أنه خبر **يخالف الخبر الثابت المشهور**، فنقل عوام أهل العدالة ذلك عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وهو الشائع من قوله: " قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن "، فقال ابن وردان في روايته انها " ربع القرآن "، ثم ذكر في خبره من القرآن خمس سور يقول في كل واحدة منها "ربع القرآن" **وهو مستنكر غير مفهوم صحة معناه**، ولو أن هذا الكتاب قصدنا فيه الإخبار عن سنن الأخبار بما يصح، وبما يستقيم لما استجزنا ذكر هذا الخبر عن سلمة بلفظه باللسان عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فضلا عن روايته، وكذلك ما أخرجه من الأخبار المنكرة؛ ولكننا سوغنا روايته لعزمنا على إخبارنا فيه من العلة التي وصفنا[٦٣].

قلت: الحديث عند ابن الضريس في فضائل القرآن (ص١٢٦، رقم٢٩٧) قال: أَخْبَرَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، هَلْ تَزَوَّجْتَ؟» فَقَالَ: لَا، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ. فَقَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «رُبُعُ الْقُرْآنِ» قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «رُبُعُ الْقُرْآنِ.»

قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا " قَالَ: بَلَى. قَالَ: " رُبُعُ الْقُرْآنِ. قَالَ: أَلَيْسَ مَعَكَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ؟ " قَالَ: بَلَى قَالَ: «رُبُعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: تَزَوَّجْ، تَزَوَّجْ، تَزَوَّجْ "[٦٤]، وهذا الحديث مداره على سلمة بن وردان، وقد استنكر الإمام مسلم تفرده، وعبر عن تفرده بقوله: "**مستنكر غير مفهوم صحة معناه**"، وسلمة بن وردان أبو يعلى الليثي، قال فيه أحمد: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي تدبرت حديثه فوجدت عامتها منكرة، ولا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات إلا حديث واحد يكتب حديثه، ويعني بهذا الحديث حديث أنس، عن معاذ "من مات لا يشرك بالله شيئا..."[٦٥]، فإن هذا قد شاركه فيه غيره. وقال ابن حبان: كان يروي عن أنس أشياء لا تشبه حديثه، وعن غيره من الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات؛ كأنه كبر وحطمه السن فكان يأتي بالشيء على التوهم حتى خرج من حد الاحتجاج"[٦٦]، وقد اختلف عليه على عدة أوجه من حيث تحديد السور[٦٧]، وكم تعدل سورة الإخلاص[٦٨]، ولا يصح شيء من هذه الأوجه لمخالفته للأحاديث الصحيحة والثابتة عن رسول الله– صلى الله عليه وسلم؛ ولذلك عبر الإمام مسلم عن تفرده بقوله "**يخالف الخبر الثابت المشهور**"، فالمشهور، والثابت عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أنها تعدل ثلث القرآن كما هو ثابت في الصحيحين[٦٩].

**١٦–التعبير عن التفرد بقوله: وهم في إسناده، ١٧– وبقوله: أجمعوا على خلاف ما رواه.** قال مسلم: **ذكر حَدِيث وهم مَالك بن أنس فِي إسناده:** ثَنَا مُسلم، ثَنَا قُتَيْبَة، ثَنَا مَالك، عَن هِشَام، عَن أَبِيه أَنه سمع عبد الله بن عَامر بن ربيعَة يَقُول: صلينَا وَرَاء عمر بن الْخطاب الصُّبْح فَقَرَأَ سُورَة يُوسُف، وَسورَة الْحَج قِرَاءَة بطيئة، فَقلت: إِذن وَالله كَانَ يقوم حِين يطلع الْفجْر قَالَ: أجل"[٧٠] سَمِعت مُسلما يَقُول: فَخَالف أَصْحَاب هِشَام هَلُمَّ جرا مَالِكًا فِي هَذَا الإسناد فِي هَذَا الحَدِيث، أَبُو أُسَامَة، عَن هِشَام قَالَ: أَخْبرنِي عبد الله بن عَامر بن ربيعَة قَالَ: صليت خلف عمر فَقَرَأَ سُورَة الْحَج، وَسورَة يُوسُف قِرَاءَة بطيئة"، وَكِيع، عَن هِشَام، أَخْبرنِي عبد الله بن عَامر، وحاتم، عَن هِشَام، عن عبدالله بن عَامر قَالَ: "صلى بِنَا عمر"[٧١] سَمِعت مُسلما يَقُول: فَهَؤُلَاءِ عدَّة من أَصْحَاب هِشَام كلهم **قد أَجمعُوا فِي هَذَا الإسناد على خلاف مَالك** وَالصَّوَاب مَا قَالُوا دون مَا قَالَ مَالك ... "[٧٢].

قلت: رواية وكيع أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٠/١، رقم٣٥٤٨) قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، «يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِسُورَةِ يُوسُفَ قِرَاءَةً بَطِيئَةً» [٧٣]، قال العيني: " وقد أسقط في رواية ابن أبي شيبة: عروة بن الزبير بين هشام، وعبدالله بن عامر، وهو الذي نص عليه مسلم أنه هو الصواب" اهـ[٧٤]، وقد ذكر مخالفة مالك هذه الدارقطني وقال: "خَالَفَهُ أَصْحَابُ هِشَامٍ فَرَوَوْهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ بن عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عُرْوَةَ مِنْهُمْ (سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَعَبْدُاللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَوُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَغَيْرُهُمْ، فَالْقَوْلُ قَوْلُهُمْ لأَنَّهُمْ ثِقَاتٌ حُفَّاظٌ، وَقَدِ اجْتَمَعُوا عَلَى قَوْلِ وَاحِدٍ خِلافَ قَوْلِ مَالِكٍ" اهـ[٧٥]، وقد ذهبوا إلى تقديم رواية من خالف الجادة عمّن وافقها، لأن الجادة هي رواية: هشام بن عروة عن أبيه، وقد وافقها مالك، أمّا غيره، فقد خالفوها، فرووه عن هشام عن عبد الله دون زيادة أبيه، وقد أشار الإمام مسلم إلى تفرد مالك بقوله: "**أجمعوا على خلاف ما رواه**" ، و"**وهم في إسناده**".

**١٨–التعبير عن التفرد بقوله: رواية ساقطة، ١٩– وبقوله: حديث مطروح.** قال مسلم: حَدثنَا ابْن أبي شيبَة، ثَنَا أَبُو خَالِد الأحمر، عَن حجاج، عَن ابْن أبي مليكَة، عَن ابْن عَبَّاس، وَابْن الزبير قَالَا: "من نزل عَرَفَة بلَيْل، فقد أدْرك الْحَج"[٧٦]، وَذكر حَدِيث جَابر بن عبد الله، وَابْن الزبير، وَابْن عمر أَنه كَانَ ينزل من لم يقف بِعَرَفَة من لَيْلَة الْمزْدَلِفَة، فقد تواطأت الأخبار عَن رَسُول الله– صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– وَعَن الصَّحَابَة، وَالتَّابِعِينَ من بعدهمْ من عُلَمَاء الأمصار أَن إدراك الْحَج هُوَ أَن يطَأ الْمَرْء عَرَفَات مَعَ النَّاس، أَو بعد ذَلِك إِلَى قرب الصُّبْح من لَيْلَة الْفجْر، فإن أدْركهُ الصَّحِيح، وَلما يدْخل عَرَفَات قبل ذَلِك، فقد فَاتَهُ الْحَج، وَلَا اخْتِلَاف بَين أهل الْعلم فِي ذَلِك، وَدلّ بِمَا ذكرنَا من تواطؤ الأخبار، واتفاق الْعلمَاء على مَا وَصفنَا **أَن رِوَايَة ابْن اسحاق** الَّتِي رَوَاهَا فَجعل إدراك الْحَج فِيهَا إِلَى بعد الصُّبْح قبل طُلُوع الشَّمْس **رِوَايَة سَاقِطَة، وَحَدِيث مطرح** إِذْ لَو كَانَ مَحْفُوظًا، وقولا مقولا يمثل سَائِر الموجبات لم يذهب عَن جَمِيعهم[77] .

قلت: رواية الإمام مسلم لحديث ابن عباس، وابن الزبير فيها سليمان بن حيان الأزدي أبو خالد الأحمر وهو صدوق يخطئ[٧٨]، وحجاج بن أرطأة النخعي صدوق كثير الخطأ والتدليس لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث[٧٩]، ولم يصرح حجاج بسماعه من ابن أبي مليكة، ولم يتابعه على روايته أحد، لكن متن الحديث يوافق الأحاديث الصحيحة فهي تشهد له، وحديث جابر بن عبد الله الذي أشار له الإمام مسلم أخرجه ابن وهب في جامعه (٦٤، رقم٨٦) قال: أخبرنا محمد، أنا ابن وهب، أنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح قال: "لا يفوت الحج حتى ينفجر الفجر من ليلة جمعٍ، قال: قلت لعطاء: أبلغك ذلك عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم؟ قال عطاء: نعم"[٨٠]،وإسناده ضعيف فيه ابن جريج ثقة يدلس ويرسل[٨١]، وقد عنعنه، وفيه أبو الزبير المكي واسمه محمد بن مسلم بن تدرس وهو صدوق يدلس[٨٢]، ولم يصرح بالتحديث، ومع هذا فهو يوافق

الصحيح الثابت والذي عليه مذهب الأئمة، وأثر ابن الزبير الذي أشار له الإمام مسلم هنا أخرجه الطحاوي في أحكام القرآن (٢/٢٧٠، ١٧١٥)قال: حَدَّثَنَاهُ نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْخُصَيْبُ بْنُ نَاصِحٍ الْحَارِثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُؤَيَّدٍ، وَمَا قَدْ حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ التَّمَتُّعَ لَيْسَ بِالَّذِي تَصْنَعُونَ، يَتَمَتَّعُ أَحَدُكُمْ بِالْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ، وَلَكِنَّ الْحَاجَّ إِذَا فَاتَهُ الْحَجُّ، أَوْ ضَلَّتْ رَاحِلَتُهُ، أَوْ كُسِرَ حَتَّى يَفُوتَهُ الْحَجُّ، فَإِنَّهُ يَجْعَلُهَا عُمْرَةً، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ، وَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ"[٨٣]، وهو موقوف له حكم الرفع لأنه يخبر عن ما لا مجال للرأي فيه، وإسناده فيه الخصيب بن ناصح الحارثي وهو صدوق يخطئ[٨٤]، وهو يوافق الصحيح الثابت الذي عليه مذهب الأئمة، وأثر عبد الله بن عمر الذي أشار له الإمام مسلم هنا أخرجه الشافعي في مسنده(١/٣٥٣، رقم٩١٤) قال: أخبرنا أَنَسُ بْنِ عِيَاضٍ، عن مُوسى بنِ عُقْبَةَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قال: "مَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ النَّحْرِ من الحَاجِّ مَوْقِفاً بِجِبَالِ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الفجْرُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الحجَّ، ومَنْ لَمْ يُدْرِكْ عَرَفَةَ فَيَقِفْ بها قَبْلَ الفجْرِ فاتهُ الحجُّ، فَلْيَأتِ البَيْتَ، فَلْيَطُفْ بِهِ سبعاً، ويَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا والمَرْوةِ سبعاً، ثمَّ لْيَحْلِقْ ولْيُقْصِّرْ إنْ شاءَ، وإنْ كان معه هَدْيُهُ، فَلْيَنْحَرْهُ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ، فإذَا فَرِغَ مِنْ طَوافِهِ وسَعْيِهِ فلْيَحْلِقْ أو يُقْصِّرْ، ثمَّ لْيَرْجِع إلى أَهْلِهِ إنْ شاء، فإنْ أدْرَكَهُ الحجَّ مِنْ قَابِلَ، فَلْيَحِجَّ إن اسْتَطَاعَ، ولْيُهدِ هَدْياً، فإنْ لَمْ يجد هَدْياً فَلْيَصُمْ عنه ثلاثَةَ أيَّامٍ في الْحَجِّ وسَبْعَةً إذَا رَجعَ إلى أَهْلِه"[٨٥]، وهو موقوف وله حكم الرفع مثل الذي قبله، وإسناده صحيح رواته كلهم ثقات، ومتصل إسناده، ورواية ابن إسحاق أخرجها مسلم في التمييز (ص٢٠٠،رقم٧٥) قال: حَدثنَا مُسلم، ثَنَا حجاج بن الشَّاعِر، أَنا يَعْقُوب بن إبراهيم، ثَنَا أبي، عَن ابْن إسحاق، حَدثنِي شُعْبَة بن أبي هِنْد، عَن رجل من الْمغرب من أهل الْبَادِيَة –وَقَلِيل من أهل الْبَادِيَة من يكذب فِي مثل هَذَا الحَدِيث– أَن أَبَاهُ حَدثهُ قَالَ لرَسُول الله –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– يَا نَبِي الله أَرَأَيْت من فَاتَتْهُ الدفعة من عَرَفَات فَقَالَ لَهُ رَسُول الله –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– إن وقفت عَلَيْهَا قبل الْفجْر فقد أدْركْت فَقلت: يَا نَبِي الله أَرَأَيْت إن أدركتني الْفجْر، فَقَالَ لي رَسُول الله– صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– إن وقفت عَلَيْهَا قبل أَن تطلع الشَّمْس، فقد أدْركْت"[٨٦]، وإسناده ضعيف من عدة وجوه : ١– فيه راو مبهم في قوله "رجل من العرب من أهل البادية" ٢– شعبة بن أبي هند لم أعرفه فقد بحثت عنه في كتب التراجم ولم أجد من ذكره. ٣– ابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق مدلس، وهو وإن صرح بالسماع فقد ذكر الإمام أحمد بأنه حتى في حال تصريحه بالسماع يخالف غيره، وقد أشار الإمام مسلم هنا لتفرده وعبر عن تفرده بقوله "**رواية ساقطة، وحديث مطروح**"، وأشار أيضا إلى تفرده عند روايته له بقوله "**ذكر رواية فاسدة بلا عاضد لها**"[٨٧]، وقد خالف ابن إسحاق الروايات الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم– في مسألة الوقوف بعرفة حيث جعل إدراك الحج إلى بعد طلوع الشمس، ولا يختلف أحد من العلماء على أن من وقف بها قبل الزوال من اليوم التاسع من ذي الحجة أو بعد طلوع الفجر من الليلة الحادية عشرة من ذي الحجة فلا حج له[٨٨]، ويتضح لنا من خلال جمع تعابير الإمام مسلم عن التفرد أنه يغلب عليها الشمولية والعموم، حتى أنه لم يستخدم الأسلوب الصريح إلا في الثلاث مواضع التي ذكرتها، ونلاحظ أن الفاظه الأخرى التي استخدمها للدلالة على التفرد في حقيقتها هي نقد بإعلال الحديث، والإعلال واقع لتفردهم بالرواية ومخالفتهم، وقد تكون المخالفة بالزيادة في الإسناد والمتن، أو التصحيف، أو القلب، وقد يكون لخطأ ووهم وقع للراوي، أو لروايته للحديث بالمعنى، أو لدخول حديث في حديث، وقد بلغ عدد هذه العبارات سبعة عشر عبارة، ونلاحظ أنه يعبر في الحديث الواحد بأكثر من عبارة تدل على تفرد هذا الراوي وعدم قبول تفرده؛ فكل هذه الألفاظ استخدمها للتفرد غير المقبول؛ بأن يكون من تفرد بالحديث من لا يحتمل تفرده، أو لأنه قد اتضح خطأه؛ حيث إنه ليس كل تفرد مردود مطلقا؛ بل قد يكون تفرد الراوي مقبولا عنده بقرينة عدم المخالفة، وموافقة الثقات من الوجه المشهور، ويدل على ذلك ما ذكره في مقدمة صحيحه قال: «والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم، والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه"[٨٩]، ثم إن عباراته فيها عمومية وشمول وتشير لوجود علة ومنشأ هذه العلة كما تبين لنا من الأمثلة السابقة هو تفرد الراوي ومخالفته لغيره.

## الخاتمة

بعد استعراضنا لأسلوب الإمام مسلم في التعبير عن التفرد، نجد أن منهجه اتسم بالدقة والعناية الفائقة في التعامل مع الأحاديث التي يتفرد بها الرواة. اعتمد الإمام مسلم على معايير علمية صارمة في تحديد صحة التفرد من ضعفه، مع التركيز على تحقيق الشروط اللازمة لقبول الحديث والتثبت من عدم وجود ما يعارضه من الروايات الأخرى، كما أن دراسته للتفرد لم تكن مقتصرة على الشكل الظاهري، بل تجاوزت ذلك إلى النظر في القرائن والأدلة التي قد تؤيد أو تضعف هذا التفرد، مما جعله مرجعًا هامًا في ميدان النقد الحديثي، ويمكن تلخيص أبرز النتائج التي توصلت لها في بحثي هذا إلى النقاط التالية:

١- الشمولية والعموم في التعبير عن التفرد: ويتضح ذلك من استقراء تعابير الإمام مسلم أنه استخدم أسلوبًا شاملاً وعامًا في التعبير عن التفرد، ولم يلجأ إلى العبارات الصريحة إلا في أربعة مواضع محددة.

٢- الإعلال كتعبير عن التفرد: أغلب العبارات التي استخدمها الإمام مسلم للدلالة على التفرد هي في حقيقتها تعبير عن نقد الحديث وإعلاله، مما يوضح أن التفرد كان أحد الأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى تضعيف الحديث.

٣- التنوع في الألفاظ: استخدم الإمام مسلم عبارة "تفرد" مرتين، واستخدم ثلاث عبارات واضحة الدلالة على التفرد وهي : "لا أعلم روى هذه اللفظة"، و" لا يرويه أحد غير فلان"، و" لا يشاركه فيه أحد"، واستعمل تسعة عشر عبارة غير صريحة في الدلالة على التفرد.

٤- عدم رفض التفرد مطلقًا: الإمام مسلم لم يرفض كل حديث متفرد، بل قبل بعض الأحاديث التي تفرد بها راوٍ عندما تتوافر القرائن التي تدل على صحة الرواية، كعدم وجود مخالفة، وموافقة الثقات في الوجه المشهور.

٥- الالتزام المنهجي الرفيع في التعامل مع الأحاديث: فالإمام مسلم التزم بمنهج علمي دقيق في فحص الأحاديث المتفردة، وميز بين التفرد المقبول والمردود بناءً على معايير ثابتة ومنهجية متأنية.

**التوصيات:**

١- تعميق الدراسة حول منهج الإمام مسلم في نقد التفرد.

٢- التركيز على العلل المرتبطة بالتفرد: يُنصح ببحث موسع حول أنواع العلل التي ربطها الإمام مسلم بالتفرد، مثل التصحيف والقلب والرواية بالمعنى، وذلك لتقديم توضيحات أدق حول كيفية تمييز هذه العلل.

## المصادر والمراجع:


١- أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة.

- العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الطبعة الثانية: ١٤٢٢هـ.

٢- ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية: ٢٠١٠م.

٣- ابن أبي شيبة، المصنف، تحقيق: سعد الشثري، دار كنوز إشبيليا، الطبعة الأولى: ١٤٣٦هـ.

٤- ابن حبان، المجروحين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، الطبعة الأولى: ١٣٩٦هـ.

الثقات، دار الفكر، ١٩٧٣م.

٥- ابن خزيمة، كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، مكتبة الرشد، الطبعة الخامسة: ١٤١٤هـ.

٦- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ.

٧- ابن حزم، المحلى، دار الفكر، ٢٠٠١م.

٨- ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، ط: ١٩٩٣م.

- تهذيب التهذيب، تحقيق: إبراهيم، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٤٣٢هـ.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

٩. ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، دار المعارف، ١٩٨٤م.

١٠. أبو داود، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت.

١١. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبير، تحقيق: عبد الله التركي، مركز هجر، الطبعة الأولى: ١٤٣٢هـ.

- السنن الصغير، تحقيق: قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ.
- شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ.
- الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة، تحقيق: فريق البحث العلمي، الروضة للنشر، الطبعة الأولى: ١٤٣٦هـ.

١٢. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى: ١٩٩٧م.

- سنن الدارقطني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، مؤسسة الريان، الطبعة الثالثة: ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

١٣. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار معروف، دار العرب الإسلامي، ٢٠٠٣م.

• سير أعلام النبلاء، تحقيق: محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ.

١٤. الشافعي، محمد بن إدريس، مسند الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، ١٣٧٠هـ/١٩٥١م.

١٥. الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية: ١٩٨٣م.

١٦. الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، شرح معاني الآثار، عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ.

١٧. العيني، محمود بن أحمد بدر الدين، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ.

١٨. مالك بن أنس، موطأ الإمام مالك، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الرابعة: ١٩٨٢م.

١٩. مسلم بن الحجاج، التمييز، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٠ هـ

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٠. الواحدي، علي بن أحمد النيسابوري، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ.

٢١- أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، مسند أبي يعل، المحقق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤.

**Sources and references**

1-Ahmad ibn Hanbal, Musnad al-Imam Ahmad ibn Hanbal, Qurtuba Foundation.

• Al-‘Ilal wa Ma’rifat al-Rijal, edited by Wasi Allah bin Muhammad Abbas, Dar al-Khani, 2nd edition: 1422 AH.

2-Ibn Abi Hatim, Al-Jarh wa al-Ta’dil, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 2nd edition: 2010 CE.

3.Ibn Abi Shaybah, Al-Musannaf, edited by Saad al-Shathri, Dar Kunuz Ishbiliya, 1st edition: 1436 AH.

4-Ibn Hibban, Al-Majruhin, edited by Mahmoud Ibrahim Zayed, Dar al-Wa’ie, 1st edition: 1396 AH.

•Al-Thiqat, Dar al-Fikr, 1973 CE.

5.Ibn Khuzaymah, Kitab al-Tawhid wa Ithbat Sifat al-Rabb ’Azza wa Jal, Maktabat al-Rushd, 5th edition: 1414 AH.

6-Ibn ’Adi, Al-Kamil fi Du’afa’ al-Rijal, edited by Adel Abdul Mawjood, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st edition: 1418 AH.

7-Ibn Hazm, Al-Muhalla, Dar al-Fikr, 2001 CE.

8-Ibn Hajar al-’Asqalani, Nuzhat al-Nazar fi Tawdhih Nukhbat al-Fikr, edited by Nur al-Din ’Itr, Dar al-Fikr, edition: 1993 CE.

•Tahdhib al-Tahdhib, edited by Ibrahim and Adel Murshid, Mu’assasat al-Risala, 1st edition: 1432 AH.

•Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari, edited by Muhammad Fouad Abdul Baqi, Dar al-Ma’rifah, 1379 AH.

10-Ibn Manzur, Lisan al-’Arab, edited by Abdullah Ali al-Kabeer, Dar al-Ma’arif, 1984 CE.

11.Abu Dawood, Sunan Abu Dawood, Dar al-Kitab al-’Arabi, Beirut.

12-Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad ibn al-Husayn, Al-Sunan al-Kubra, edited by Abdullah al-Turki, Markaz Hajar, 1st edition: 1432 AH.

•Al-Sunan al-Sughra, edited by Qilaaji, Islamic Studies University, Pakistan, 1st edition: 1410 AH.

•Shu’ab al-Iman, edited by Muhammad al-Saeed Basyuni Zaghul, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st edition: 1410 AH.

•Al-Khilafiyyat bayna al-Imamayni al-Shafi’i wa Abi Hanifa, edited by Scientific Research Team, Rawdah Publishing, 1st edition: 1436 AH.

13-Al-Daraqutni, Abu al-Hasan ’Ali ibn ’Umar, Al-Ahadith Allati Khulifa fiha Malik ibn Anas, Maktabat al-Rushd, 1st edition: 1997 CE.

•Sunan al-Daraqutni, Dar al-Ma’rifah, Beirut, 1386 AH/1966 CE.
•Al-’Ilal al-Waridah fi al-Ahadith al-Nabawiyyah, Mu’assasat al-Rayan, 3rd edition: 1432 AH/2011 CE.

14.Al-Dhahabi, Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad, Tarikh al-Islam wa Wafayat al-Mashahir wa al-A’lam, edited by Bashar Ma’ruf, Dar al-Arab al-Islami, 2003 CE.

•Siyar A’lam al-Nubala’, edited by Mahmoud Shakir, Dar Ihyaa al-Turath al-Arabi, 1st edition: 1427 AH.

15-Al-Shafi’i, Muhammad ibn Idris, Musnad al-Imam al-Shafi’i, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1370 AH/1951 CE.
16-Al-Tabarani, Sulayman ibn Ahmad, Al-Mu’jam al-Kabir, edited by Hamdi ibn Abdul Majid al-Salafi, Dar Ihyaa al-Turath al-Arabi, 2nd edition: 1983 CE.
17.Al-Tahawi, Ahmad ibn Muhammad ibn Salama, Sharh Ma’ani al-Athar, ’Alam al-Kutub, 1st edition: 1414 AH.
18-Al-’Ayni, Mahmoud ibn Ahmad Badr al-Din, Nukhbat al-Afkar fi Tanqeeh Mabani al-Akhbar fi Sharh Ma’ani al-Athar, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 1st edition: 1429 AH.
19-Malik ibn Anas, Al-Muwatta’ of Imam Malik, edited by Muhammad al-Shadhili al-Nifar, Dar al-Gharb al-Islami, 4th edition: 1982 CE.
20.Muslim ibn al-Hajjaj, Al-Tamyiz, edited by Abdul Qadir Mustafa, Dar Ibn al-Jawzi, 2nd edition: 1431 AH.
21-Al-Wahidi, ‘Ali ibn Ahmad al-Naysaburi, Al-Wasit fi Tafsir al-Qur’an al-Majid, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st edition: 1415 AH.

22-Abu Ya’la al-Mawsili, Abu Ya’la Ahmad ibn Ali ibn al-Muthanna ibn Yahya ibn ‘Isa ibn Hilal al-Tamimi al-Mawsili (d. 307 AH), Musnad Abu Ya’la, edited by Hussein Salim Asad, Dar al-Ma’mun lil-Turath – Damascus, 1st edition: 1404 AH/1984 CE.

---

[١] الأنبياء آية ٨٩.

[٢] ابن منظور، لسان العرب (٢٧٢/٩)، تحقيق: عبد الله علي الكبير، القاهرة، دار المعارف، ط: ١٩٨٤م، الفيروز أبادي القاموس المحيط (١٤٥/١)، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١٩٨٧م.

[٣] ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص٥٠– ٥٢)، تحقيق: نور الدين عتر، دمشق، دار الفكر، ط: ١٩٩٣م، ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث(ص٢٨–٣٠) تحقيق نور الدين عتر، بيروت: دار الفكر المعاصر، ط١٩٩١م.

[٤] ينظر ابن حجر العسقلاني نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص ٥٢).

[٥] ينظر ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص ٣٠)

[٦] النووي التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير (ص ٦٤)، تحقيق نور الدين عتر، دمشق: دار الفكر، ١٩٨٣م.

[٧] التمييز (ص٢١٢)

[٨] أخرجه النسائي في سننه كتاب الحج، باب ميقات أهل مصر (١٢٣/٥، رقم ٢٦٥٣).

[٩] قال الخطيب: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "مستقيم الحديث" ينظر ترجمته الثقات (٥٦٤/٥)، تاريخ بغداد (٤٧/١٤).

[١٠] ينظر فتح الباري (٣٨٩/٣).

[١١] التمييز (ص٢١٥).

[١٢] أخرجه الترمذي في سننه كتاب الحج، بَابُ مَا جَاءَ فِي مَوَاقِيتِ الإِحْرَامِ لِأَهْلِ الآفَاقِ (١٨٥/٣، رقم ٨٣٢) عن أبي كريب، عن وكيع به بلفظه.

[١٣] ذكره ابن حبان في المجروحين (١٠٠/٣) وقال: كان صدوقا إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير، فكان يتلقن ما لقن، فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه، وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه، فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح، وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغير حفظه وتلقنه ما يلقن سماع ليس بشيء".

[١٤] تقريب التهذيب (ص٦٧٣).

[١٥] معرفة السنن (٥٣٣/٢).

[١٦] الحديث عند ابن شيبة في المصنف ولفظه "إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا" وقد اختلف على الزهري في لفظه بوجهين وهما: "وما فاتكم فأتموا"، و"وما فاتكم فاقضوا"

[١٧] التمييز (ص٢٤).

[١٨] أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيا (٤٢٠/١، رقم٦٠٢) من طريق اين أبي شيبة، وعمرو بن محمد الناقد، وزهير بن حرب، وفيه" «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم **فأتموا**»، والترمذي في سننه كتاب الصلاة، بَابُ مَا جَاءَ فِي المَشْيِ إِلَى المَسْجِدِ (١٥٠/٢، رقم٣٢٩) عن ابن أبي عمر ولم يذكر بمتنه، بل قال بنحوه، أربعتهم (ابن أبي شيبة، وعمرو بن محمد، وزهير، وابن أبي عمر) عن سفيان به بنحوه.

[١٩] هذا الوجه رواه جمع وهم: ابن أبي ذئب، ويونس بن يزيد، وإبراهيم بن سعد، ومعمر بن راشد، وشعيب بن أبي حمزة، وعقيل بن خالد، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ويزيد بن الهاد، ومحمد بن أبي حفصة، والزبيدي، وإبراهيم بن أبي عبلة.

[٢٠] هذا الوجه رواه جمع وهم: سفيان بن عيينة، وابن أبي ذئب، ومعمر بن راشد، ويزيد بن الهادي، وسليمان بن كثير، ويحيى بن سعيد.

[٢١] السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٢٤).

[٢٢] فتح الباري لابن رجب (٥/ ٣٩٧)

[٢٣] البدر المنير (٤/ ٤٠٦).

[٢٤] ينظر التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله ورده (ص١٠٢).

[٢٥] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب سورة النجم، بَابُ {أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالعُزَّى} [النجم: ١٩] (١٤١/٦،رقم ٤٨٦٠).

[٢٦] التمييز (ص١٧٢).

[٢٧] أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة(٤٧/١،رقم ٤٠٣)، وأبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب التشهُّد(٢٢٣/٢، رقم٩٧٤) ، والترمذي في سننه في كتاب الصلاة، باب ما جاء في التشهد(٨٣/٢، رقم٢٩٠)، والنسائي في سننه في كتاب الصلاة، باب نوع آخر من التشهد( ٥٩٤/٢، رقم ١١٧٤)،وفي باب إيجاب التشهد (٤٧/٣، رقم ١١٧٦) ، وفي باب تَعْلِيمُ التَّشَهُّدِ كَتَعْلِيمِ السورة من القرآن(٤٨/٣، رقم١١٧٧)، وابن ماجه في سننه كتاب الصلاة، باب ما جاء في التشهد(٦٧/٢، رقم ٩٠٠) كلهم عن أبي الزبير عن طاووس وسعيد بن جبير عن ابن عباس به .

[٢٨] التمييز لمسلم (ص: ١٨٩).

[٢٩] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٠/١، رقم ٢٩٨٩)، والترمذي في العلل (ص٧٢)، والنسائي في السنن الكبرى (٣٨٠/١، رقم ٧٦٥)، وابن ماجة في سننه ٩٠٢ من طريق المعتمر، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٤/١، ١٥٧٥) من طريق أبي عامر العقدي، والحاكم في المستدرك (٣٩٩/١، رقم ٩٨٣)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٦/٣، رقم ٣٦٦٨) من طريق أبي عاصم، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٢/٢، رقم٢٨٢٩) من طريق أبي داود كلهم عن أيمن به بنحوه .

[٣٠] علل الترمذي (ص٧٢).

[٣١] السنن الصغير (١٧٢/١).

[٣٢] فتح الباري لابن حجر (١/ ٣٩٢).

[٣٣] نصب الراية (١/ ٤٢١).

[٣٤] البدر المنير (٢٨/٤، ٢٩)

[٣٥] علل الدارقطني (٣٤٢/١٣).

[٣٦] التلخيص الحبير (١/ ٦٣٧)

[٣٧] ضرب من الشعير ليس له قشر يشبه الحنطة يكون بالغور والحجاز. غريب الحديث للخطابي (٢٢٥/٢).

[٣٨] أخرجه أبو داود في سننه كتاب الزكاة، بَابُ كَمْ يُؤَدَّى فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ؟ (١١٢/٢، رقم١٦١٤)، والنسائي في سننه، كتاب الزكاة، باب السلت (٥٣/٥، رقم٢٥١٦) عن موسى بن عبد الرحمن، عن حسين به بمثله.

[٣٩] أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير (٦٧٧/٢، رقم ٩٨٤) عن عبدالله بن مسلمة به، وفي (٦٧٨/٣، رقم٩٨٥) عن يحيى بن يحيى، عن مالك به بمثله.

[٤٠] التمييز لمسلم (ص: ١٣٧، ١٣٨).

[٤١] تقريب التهذيب (ص٣٨٦).

[٤٢] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه باب فِي الْجَدِّ مَا لَهُ وَمَا جَاءَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِ (٢٥٩/٦، رقم ٣١٢١٦)، وعنه أبي يعلى في مسنده (٣٤٦/٢، رقم ١٠٩٥)، والبزار كما في كشف الأستار، في كِتَابُ الْفَرَائِضِ، بَابٌ فِي الْجَدِّ (١٤٢/٢، رقم ١٣٨٧)

[٤٣] لفظ "كنا نؤديه" لم أجدها لكن جاءت الرواية الصحيحة عن قبيصة أيضا عند البخاري في صحيحه بلفظ "**كنا نطعم الصدقة صاعا من شعير**" ، وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة، بَابٌ: صَدَقَةُ الفِطْرِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ(١٣١/٢،رقم١٥٠٥)، وجاء بلفظ "**كنا نعطيها في زمان النبي- صلى الله عليه وسلم**" من طريق يزيد بن أبي حكيم العدني، عن سفيان أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة، بَابُ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ(١٣١/٢، رقم ١٥٠٥)، **وبلفظ "كنا نخرج زكاة الفطر**" أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة، بَابٌ: صَدَقَةُ الفِطْرِ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ (١٣١/٢، رقم ١٥٠٦) ومسلم في صحيحه ، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر(٦٩/٣، رقم ٢٢٤٥) من طريق زيد بن أسلم عن عياض، ومسلم في نفس الموضع من طريق الحارث بن عبدالرحمن، وإسماعيل بن أمية، وبلفظ " كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم- زكاة الفطر، أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير(٦٧٨/٢، رقم ٩٨٥)، وبلفظ" لا أخرج فيها إلا الذي كنت أخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم" أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير(٦٧٨/٢، رقم ٩٨٥).

[٤٤] التمييز (ص١٩٠).

[٤٥] علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٥٥٩).

[٤٦] كشف الأستار عن زوائد البزار (٢/ ١٤٢)

[٤٧] ينظر الجرح والتعديل (١٧٠/٧)، تهذيب الكمال (٩٥/٦) .

[٤٨] شرح علل الترمذي لابن رجب – ط الرشد (١/ ١٢٣)

[٤٩] أخرجه البزار قي مسنده (١٠٢/١٥، رقم ٨٣٨٦)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٣٣٦/١١، رقم ٦٤٥٣) عن محمد بن المثنى به بمثله، والبزار في مسنده (١٠٢/١٥، رقم ٨٣٨٧)، عن عبدا لله بن محمد الصواف، عن معدي به بمثله وقال: " وهذا الحديث لا نعلم رواه إلاَّ معدي، عَن ابن عَجْلان، عَن أَبِيه، عَن أبي هُرَيرة" اهـ، وأخرج البزار في مسنده(١٥٨/١٥، رقم٨٤٩٧) وفي (١٦١/١٥، رقم٨٥٠٥) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن محمد بن عجلان، وأبدل أبو عاصم بأبي محمد بن عجلان (سعيد المقبري)، فصارت الرواية عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة .

[٥٠] التمييز (ص: ١٢٥).

[٥١] تقريب التهذيب (ص٥٥٢).

[٥٢] الجرح والتعديل (٤٩٩/٨)، المجروحين (٤٠/٣).

[٥٣] مسند البزار (١٠٢/١٥).

[٥٤] تقريب التهذيب (٢٨٦).

[٥٥] أخرجه البزار في موضعين من مسنده (١٨٥/١٥، رقم٨٤٩٧)، (١٦١/١٥، رقم٨٥٠٥) عن الضحاك، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (من طريق هشام بن سعد، والبزار في مسنده (١٣٩/١٥، رقم٨٤٥٦) من طريق عبيد الله بن عمر العمري، والطحاوي في شرح مشكل الآثار

من طريق عبدا لله العمري، وعياض، وابن أبي ذئب، والطبراني في المعجم الأوسط (من طريق عمارة كلهم عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة بنحوه.

[٥٦] التمييز (١٨٠).

[٥٧] [الفاتحة: ٧].

[٥٨] أخرجه أحمد في مسنده (برقم١٩١٤٥) **عن عبدالرحمن بن مهدي، وأبو داود الطيالسي** في مسنده (٢/ ٣٦٠، رقم١١٧)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى(٨٣/٢، رقم٢٤٤٧)، وفي الخلافيات (٣١٨/٢، رقم١٦٠٥)،والطبراني في المعجم الكبير (٩/٢٢، رقم٣)**من طريق عفان**، والطحاوي في شرح معاني الآثار(برقم ١٦٠٦)، والطبراني في المعجم الكبير ( (٤٣/٢٢، رقم١٠٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (برقم٢٤٨٥)وفي الخلافيات (برقم١٦١٠) **من طريق أبي الوليد**، والطبراني في المعجم الكبير(٩/٢٢،رقم٢) والحاكم في المستدرك (برقم٢٩٥٣)**من طريق سليمان بن حرب**، والدارقطني في سننه (برقم١٢٧٠) **من طريق يزيد بن زريع**، وابن حبان في صحيحه (برقم١٨٠٥) **من طريق وهب بن جرير، وعبدالصمد بن عبدالوارث**، والطبراني في المعجم الكبير (٤٤/٢٢،رقم١١٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (برقم٦٤٨٢) **من طريق حجاج بن نصير**، والطبراني في المعجم الكبير (٤٥/٢٢، رقم١١٢) **من طريق وكيع** كلهم عن شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل بنحوه، ورواية الطياليسي جاءت بإثبات علقمة وإسقاطه، وجاءت رواية يزيد بن زريع بالشك في إثبات علقمة وإسقاطه، وجاءت رواية أبي الوليد، وحجاج بن نصير بإسقاط علقمة.

[٥٩] ورواية سفيان عند أحمد في مسنده (٣١٥/٤، رقم ١٨٨٦٢) قال: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ: {ولا الضالين}، فقال: " آمين " يمد بها صوته" أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه(برقم٨١٧٤، ٣٢١٥٦، ٣٩١٥٢) ، والدارقطني في السنن (برقم١٢٦٧) من طريق وكيع، عن سفيان وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب التأمين وراء الإمام(١٩٥/٢، رقم ٩٣٣) من طريق علي بن صالح، والترمذي في سننه كتاب الصلاة، من طريق يحيى بن سعيد ، وعبدالرحمن بن مهدي ، وأخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (ص٥٦، رقم١٤٤) عن عبد الله بن يوسف، والطبراني في المعجم الكبير (٤٥/٢٢،رقم١١٤) من طريق العلاء بن صالح ،

[٦٠] العلل الكبير (ص٦٨)

[٦١] سنن الدارقطني (١٢٨/٢).

[٦٢] معرفة السنن والآثار: (٢/ ٣٩٠).

[٦٣] التمييز (ص: ٩٨).

[٦٤] أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٢٨/٤، رقم٢٢٨٥)، والواحدي في الوسيط لتفسير القرآن (٥٤١/٤، رقم ١٤١٩) عن ابن الضريس، وابن عدي في الكامل (٣٥٨/٤) عن محمد بن سلمة، وأبي عبس، والثعلبي في الكشف والبيان (٢٢٦/١٠) من طريق إسماعيل بن إسحاق، كلهم عن عبد الله بن مسلمه به بنحوه،

[٦٥] أخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (٧٩١/٢) وقال: "أنا أبرأ من عهدة سلمة، وقد أخطأ في هذا الإسناد، إذ زعم أن أنساً سمع هذا من معاذ، لأن سليمان التيمي وهو أحفظ من عدد مثل سلمة وأعلم بالحديث رواه عن أنس" اهـ.

[٦٦] الجرح والتعديل (١٦٧/٤)، المجروحين (٣٣٧/١) الكامل (٢٦/٦).

[٦٧] مرة جاء أنها (الإخلاص، والكافرون والزلزلة، وآية الكرسي)، ومرة (نفس السور وأضاف سورة النصر)، ومرة (نفس الصور وأبدل بدل الزلزلة سورة النصر، ولم يذكر آية الكرسي)، ومرة (الإخلاص، والكافرون، وآية الكرسي)، ومرة (الإخلاص، الكافرون، الزلزلة)، ومرة (الكافرون، والنصر، والزلزلة) ومرة (الكافرون فقط).

[٦٨] أن كل واحدة من السور التي عدها –وهي تختلف من رواية إلى أخرى– ربع القرآن، وفي روايات أخرى أن كل سورة من السور تعدل ربع القرآن، وسورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن،

[٦٩] جاء في صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري في كتاب فضائل القرآن، بَابُ فَضْلِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١٨٩/٦، رقم ٥٠١٥)، وجاء عن أبي الدرداء في صحيح مسلم باب فضل قراءة قل هو الله أحد، (٥٥٦/١، ٢٥٩) "... «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن»"،

[٧٠] أخرجه مالك في موطأه (٥٥٨/٢، رقم ٨١١)، وعنه الشافعي قي مسنده (٨٤/١، رقم ٢٣٦)، وفي الأم (٢١٨/٧)، وأحمد في العلل (٥٧٨/٢) عن عبد الرحمن بن مهدي، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٠/١، رقم١٠٧٧) من طريق ابن وهب، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٤٤/٢، رقم٤٠١٦) من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير كلهم عن مالك بنحوه، ورواية الشافعي في الأم، وعبد الرحمن بن مهدي في العلل جاءت بإسقاط عروة بن الزبير، فصارت من رواية هشام بن عروة عن عبد الله بن عامر.

[٧١] أخرجه الدارقطني في العلل معلقا (١٩٤) عن حاتم بن إسماعيل المدني، عن هشام به.

[٧٢] التمييز (٢٢٠).

[٧٣] أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في العلل (رقم٣٧٤٠) عن وكيع مثله

[٧٤] نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار (٤٠٨/٣).

[٧٥] الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس (ص: ٧٧)

[٧٦] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٥/٣، رقم١٣٦٧٣) بهذا الإسناد، وفي (٢٢٥/٣، رقم١٣٦٧٤) من طريق عكرمة مولى ابن عباس، والطحاوي في أحكام القرآن من طريق عمرو بن دينار، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٢/١١، رقم١١٤٩٦)، وفي المعجم الأوسط (٢٤٤/٦، رقم٦٣٠٢) من طريق عمر بن قيس، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٨٥/٥، رقم٥٣٢٩) من طريق عمر بن ذر، كلهم عن عطاء بن أبي رباح، به بنحوه ورواية عكرمة، وعطاء، عن ابن عباس فقط بمعناه.

[77] التمييز لمسلم (ص: ٢٠١).

[٧٨] تقريب التهذيب (ص٢٤٧).

[٧٩] تقريب التهذيب (ص١٣٢).

[٨٠] أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٢٨٣/٥، رقم٩٨١٦)

[٨١] تقريب التهذيب (ص٣٩٤).

[٨٢] تقريب التهذيب (ص٥٦٤).

[٨٣] جاء عند ابن حزم في المحلى معلقا (١٦٢/٥).

[٨٤] تقريب التهذيب (ص١٨٠).

[٨٥] أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٨٣/٥، رقم ٩٨٢٠)، وفي معرفة السنن والآثار (٣٨٥/٧، رقم ١٠٤٣١)، وفي السنن الصغرى (٣٦٧/٤، رقم١٧٣٢) من طريق الشافعي به بمثله، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٧/٣، رقم١٣٦٨٦) من طريق ابن أبي ليلى،

[٨٦] لم أقف عليه عند غيره.

[٨٧] التمييز (ص٢٠٠).

[٨٨] المحلى (٢٠٤/٥).

[٨٩] مقدمة صحيح مسلم (صفحة ٧).